

لائحة عمل لجنة إدارة المخاطر

عضوية لجنة إدارة المخاطر:

- 1- تشكل هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء، على الاقل من الاعضاء غير التنفيذيين على أن يكون رئيس اللجنة عضو مستقل ويجب أن يمتلك أعضاء اللجنة خبرة في إدارة المخاطر والممارسات والقضايا المرتبطة بها.
- 2- يتولى امين سر المجلس مهام مقرر اللجنة او اي موظف تنفيذي تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص باعمال اللجنة.

اجتماعات لجنة إدارة المخاطر:

تعقد اللجنة (4) اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل.

النصاب القانوني واتخاذ قرارات أعمال لجنة إدارة المخاطر:

تتخذ قرارات اللجنة بالاجماع أو بأغلبية الاصوات مع تثبيت تحفظات غير الموافقين.

المهام والمسؤوليات:

- مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس.
- مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة فضلا عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبلهم.
- مراقبة "المخاطر الائتمانية" التي يتحملها المصرف، سواء ما يتعلق "بالمدخل المعياري" او "المدخل المستند للتصنيف الداخلي" والمخاطرة التشغيلية" و"مخاطرة السوق" و"المراجعة الاشرافية" و"انضباط السوق" الواردة في المقرارات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- تحديد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صلاحية المدير المفوض أو المدير الاقليمي.
- مراقبة قدرة المصرف على تفادي مخاطر السيولة بموجب مقررات بازل (III) شاملا ذلك معايير السيولة.
- التوصية بالتخلي عن الأنشطة التي تسبب المخاطر للمصرف والتي ليس لديه القدرة على مواجهتها.
- التأكد من التزام المصرف بالأنظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.
- المراجعة الدورية لسياسة إدارة المخاطر المقترحة من قبل الإدارة العليا للمصرف وتقديم التوصيات بشأنها على مجلس الإدارة لإقرارها والمصادقة عليها.
- الإشراف على إجراءات الإدارة العليا تجاه الالتزام بسياسات المخاطر المعتمدة لدى المصرف.
- التواصل المستمر مع مدير قسم المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول الامور ذات العلاقة بالوضع الحالي للمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر إضافة إلى التقارير الخاصة بالحدود والسقوف الموضوعه وابة تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر.

لائحة عمل لجنة إدارة المخاطر

- الاشراف على استراتيجيات رأس المال وإدارة السيولة واستراتيجيات إدارة المخاطر ذات العلاقة كافة للتأكد من مدى توافقها مع إطار المخاطر المعتمد في المصرف.
- تقوم بتلقي التقارير الدورية من اللجان المنبثقة من الإدارة التنفيذية (الائتمان ، الاستثمار ، تقنية المعلومات والاتصالات).
- مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة فضلا عن الاشراف على تطبيق السياسة الاستثمارية المقترحة من قبلهم.
- تقييم أداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطر فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة أسواق رأس المال المحلية والخارجية.
- يعرض رئيس اللجنة محاضر اجتماعاتها وتوصياتها على مجلس الإدارة للتصويت عليها.
- تتعهد اللجنة بتقديم تقارير دورية وتقرير سنوي عن نتائج أعمالها إلى مجلس الإدارة.

تدوين محاضر الاجتماع:

ينولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بصورة دقيقة وكاملة وتدوين أية تحفظات اثيرت من قبل أي عضو وأن يحتفظ المصرف بجميع هذه المحاضر بشكل مناسب.

المستندات:

على مقرر اللجنة تقديم جدول الأعمال بوقت كاف لجميع الأعضاء قبل موعد الاجتماع.